

سنن الدارقطني

10 - نا أحمد بن كامل نا عبد العزيز بن عبد اا الهاشمي نا عبد اا بن جعفر نا مروان بن معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد اا بن مسعود قال   الطلاق للسنة أن يطلقها طاهرا من غير جماع أو عند حبلى قد تبين